|  |  |
| --- | --- |
| **فريق العمل التابع للمجلس المعني بالخطتين  الاستراتيجية والمالية للفترة 2027-2024** | ITU-logo-UNblue |
| **الاجتماع الثالث - 21 و22 فبراير 2022** |
|  |  |
|  | **الوثيقة CWG-SFP-3/14-A** |
| **7 فبراير 2022** |
| **الأصل: بالإسبانية** |
| مساهمة من جمهورية باراغواي | |
| مقترحات بشأن الملحق 1 بالخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2027-2024 | |

مقدمة

تودّ باراغوي تقديم بعض الملاحظات والمقترحات بشأن إعداد الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2027‑2024، ولا سيما مشروع الملحق 1 بالقرار 71.

وعلى العموم، نعتبر أن الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU)، بوصفه وكالة الأمم المتحدة المتخصصة في الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا يكتفي بتوفير المساعدة لأعضائه بل يساهم أيضاً في الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها منظومة الأمم المتحدة (من قبيل خطوط العمل المنبثقة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)، وأهداف التنمية المستدامة، التي أُدرجت في الوثيقة المعدَّلة). وبالتالي نشعر بضرورة إدماج هذه الرؤية في مشروع النص.

المقترح

**1** **القسم 7.2، عروض المنتجات والخدمات – القسم الفرعي "*وضع اللوائح الدولية وتطبيقها*"**: تتناول الفقرات من 37 إلى 39 (CWG-SFP-3/4) أهداف لوائح الراديو وتطبيقها. غير أن هذا القسم الفرعي لا يشير إلى اللوائح الإدارية الأخرى المنصوص عليها في المادة 4 من دستور الاتحاد، وهي لوائح الاتصالات الدولية. وصحيح أن الآراء بشأن هذا الموضوع متباينة، كما أظهرته المناقشات التي جرت في إطار فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية خلال دورة الاستعراض هذه، ولكن لا يجوز تجاهل أحكام الدستور؛ ولذلك ينبغي للأمانة أن تقترح نصاً يذكر هذا الصك في المراجعة التالية.

**2** **القسم 7.2، عروض المنتجات والخدمات – القسم الفرعي *"تقديم المساعدة التقنية"*:** تماشياً مع ما ذُكر أعلاه، ينبغي أيضاً إدراج إشارة إلى المساعدة التي يقدمها الاتحاد ليس فقط إلى الأعضاء، بل أيضاً إلى الأمم المتحدة بصفة عامة وسائر وكالات منظومة الأمم المتحدة في مجالات خبرته.

وينبغي الإشارة، على سبيل المثال، إلى برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024، فيما يتعلق بالأولوية التي تُعطى للبنية التحتية للاتصالات. وينبغي أن يشدّد النص أيضاً على التوصيات التي قدمتها وحدة التفتيش المشتركة في التقرير المعنون "استعراض الدعم المقدَّم من منظومة الأمم المتحدة للبلدان النامية غير الساحلية لتنفيذ برنامج عمل فيينا" (JIU/REP/2021/2) والمدرجة في الوثيقة CWG-FHR-15/2 الصادرة عن فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية.

وينبغي إدراج هذه الإشارة في هذا القسم الفرعي أو، إذا تعذّر ذلك، ينبغي دعوة الأمانة إلى صياغة قسم فرعي جديد (يمكن تسميته "التعاون مع وكالات أخرى في منظومة الأمم المتحدة").

وفيما يتعلق بالفقرة 57، ينبغي عدم حذف عبارة "أقل البلدان نمواً"؛ ونقترح عوضاً عن ذلك استبدال عبارة "وأقل البلدان نمواً" بعبارة "، ولا سيما أقل البلدان نمواً (LDC)، والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS)، والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC)، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية". ونعتقد أنه من الضروري تسليط الضوء على الفجوة الرقمية التي تواجهها هذه البلدان، خاصة وأنها تفاقمت بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19).

وتشجع باراغواي على إحراز مزيد من التقدم في صياغة الخطة الاستراتيجية بروح التعاون والحوار.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ